وزارة الاقتصاد والمالية
MINISTERE DE L'ECONOMIE ET DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

26 نوفمبر 2014

1076

من المديرة العامّة للدراسات والتشريع الجبائي
إلى

الموضوع : حول كيفية احتساب الخصم من المورد بنسبة 2,5% في صورة دفع تسبقة لشراء عقار من قبل شخص طبيعي خاضع للنظام الحقيقي

المرجع : إحالتكم عدد 07304 بتاريخ 30 أكتوبر 2014

لقد أفدتم بمقتضى إحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، أنّه طرح سؤال على مصالحكم حول كيفية احتساب الخصم من المورد بنسبة 2,5% عند التفويت في العقارات في الحالة التي يتمّ فيها دفع تسبقة بـ 20% من ثمن العقار من قبل شخص طبيعي خاضع للنظام الحقيقي عند إبرام عقد وعد بيع ودفع بقية المبلغ عند إبرام العقد النهائي. وطلبتم على هذا الأساس معرفة :

- هل أنّ هذه التسبقة تخضع للخصم من المورد عند ابرام عقد وعد البيع ويخضع بقية المبلغ للخصم المذكور عند ابرام العقد النهائي؟
- أم أنّ الخصم من المورد لا يكون مستوجبا على التسبقة المدفوعة عند إبرام عقد وعد البيع، بحيث يتمّ إخضاع المبلغ الجملي للخصم المذكور عند دفع بقية المبلغ في تاريخ إبرام العقد النهائي.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الخصم من المورد يكون مستوجبا عند **الدفع الفعلي للمبالغ إلى مستحقّيها**. وبالتالي، وفي الحالة الخاصّة يكون الخصم من المورد بنسبة 2,5% مستوجبا عند دفع التّسبقة من ثمن العقار إلى مستحقيها. ثمّ يتمّ تطبيق الخصم من المورد على المبلغ المتبقي من ثمن العقّار الذي سيتمّ دفعه في تاريخ ابرام العقد النهائي.

والسلام

المديرة العامة للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tuinis
ر.ش